

رسوم سلطانی

رقم ٢٦ / ٢١

في اختصاصات وزارة شؤون الشباب

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان ،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم ٧٥/٢٦ والمرسوم المعدل له رقم ١٣/٧٦ بشأن تنظيم الجهاز الاداري للدولة وخاصة على المواد ٣ و ١٣ و ١٤ منه ، وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٧٦/١٢ بشأن وزارة شؤون الشباب ، وبناء على ما عرضه علينا وزير شؤون الشباب ، ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة ، دسمنا بما هو أت :-

المادة ١ : تختص وزارة شؤون الشباب بالمهام الآتية :-

- ١ - رسم السياسة العامة ل التربية و اعداد الشباب العماني للمستقبل عن طريق استثمار اوقات الفراغ و توجيههم و رعايتهم من خلال الانشطة الرياضية والاجتماعية والثقافية والفنية .
 - ٢ - تدريم الاندية الرياضية حسب امكانية الوزارة .
 - ٣ - تنظيم اللقاءات والمسابقات في نواحي النشاط المختلفة على المستوى المحلي والخارجي .
 - ٤ - القيام بوضع مختلف النظم واللوائح والقوانين الخاصة بتنظيم الحركة الرياضية والثقافية والفنية والاجتماعية بين الشباب في جميع انحاء السلطنة ، والاشراف على تنفيذ هذه القوانين والأنظمة داخل مؤسسات وتجمعات الشباب في الاندية وغيرها من اشكال تجمعات الشباب اينما وجدت .
 - ٥ - العمل على نشر الوعي الوطني وذلك عن طريق اصدار النشرات الدورية واقامة الندوات الثقافية والاجتماعية والدينية ، وتنظيم المسابقات الخاصة بها ، واقامة المهرجانات خصوصا في المناسبات القومية .
 - ٦ - بث روح التعاون والمسؤولية بين الشباب من اجل المساهمة في بناء الوطن عن طريق القيام بالخدمات العامة ، وانجاز بعض المشروعات ذات النفع العام والقيام بحملات النظافة والتشجير في المدن وذلك عن طريق اقامة المعسكرات وحملات التعاون في مشروعات الخدمة العامة وتنظيم الرحلات والزيارات داخل وخارج السلطنة .

٧ - الاشتراك او التسجيل في اي اتحادات عربية او دولية بعد الحصول على اذن مسبق منا .

المادة ٢ : تمارس الوزارة صلاحيتها عن طريق اجهزتها المختلفة وفقا للهيكل التنظيمي المرفق .

المادة ٣ : يلغى العمل بكل ما يخالف احكام هذا المرسوم .

المادة ٤ : ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

حرر في: ٩ جمادى الثاني ١٣٩٦
الموافق: ٧ يونيو ١٩٧٦

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٠٤) الصادرة في ١٩٧٦/٦/١٥

الهيكـل التـنظـيمـي لـلـوزـارـة شـفـرون الشـيـاب

